

3565- حكم قبول شهادة بائع الحَمَام - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. المستمع ابراهيم ابن مقحم المقحم يسأل عن حكم قبول شهادة بائع الحمام. آآ الاصل في المسلم العدالة الاصل في المسلم العدالة وبيع الحمام للاكل او للاقتناء امر مباح. يجوز للانسان انه يشتغل ببيع الحمام لان - 00:00:00 نعم آآ قائل مباح الاكل فاذا كان يبيعه للاكل او للاقتناء واستنفاج آآ فراخه فهذا عمل لا بأس به وتقبل شهادته الا اذا كان فيه ما يجرح عدالته غير ما ذكر من بيع الحمام. نعم - 00:00:20